

**قرار مجلس الوزراء  
رقم (187) لسنة 2012 ميلادي  
بإصدار اللائحة التنفيذية للسجل التجاري**

**مجلس الوزراء:**

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديله.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادي، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى ما عرضه وزير الاقتصاد بكتابته رقم (890) بتاريخ 2012/03/19 ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الخامس عشر لسنة 2012 ميلادي.

**قرر**

**مادة (1)**

يُعمل باللائحة التنفيذية للسجل التجاري على النحو المرفق بهذا القرار.

**مادة (2)**

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المعنية تنفيذه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

**مجلس الوزراء**

صدر في 30/جمادى الأولى/1433هـجري.

الموافق 2012/04/22 ميلادي.